



الجمهورية اللبنانية
وزارة المالية

مديرية المالية العامة
مديرية الواردات

رقم المحفوظات: ٤٧١/١٠٢٤
رقم الصادر: ٢٠
بيروت في ٢٠ آب ٢٠١٦

إعلان

تعلمن وزارة المالية أنها وضعت قيد التحصيل جداول التكلفة الأساسية لضريبة الأملاك المبنية، الصادرة في محافظة بيروت عن إيرادات ٢٠١٢ (كافة مناطق مدينة بيروت)، وعن إيرادات ٢٠١٣ (عن المناطق: دار المريسة، المرفأ، الصيفي، الباشورة، ميناء الحصن، زقاق البلاط، المدور، الرميل) تكليف ٢٠١٦، وتدعو جميع المكلفين لتسديد هذه الضرائب، مع الإشارة الى أن المكلفين الذين لا يسددون الضريبة المتوجبة عليهم يتعرضون لغرامة بنسبة مقدارها ١% شهرياً (ويعتبر كسر الشهر شهراً كاملاً) لغاية تاريخ التسديد، وتسري هذه الغرامة إعتباراً من:

- انقضاء شهرين من تاريخ نشر هذا الإعلان في عدد الجريدة الرسمية الذي سيصدر بتاريخ ٢٠١٦/٠٩/٠٨ للعقارات التي لا تزيد إيراداتها عن ٢٠,٠٠٠,٠٠٠ ليرة لبنانية.

- إعتباراً من تاريخ إنتهاء المهلة الأساسية للتصريح للعقارات التي تزيد إيراداتها عن ٢٠,٠٠٠,٠٠٠ ليرة لبنانية.

تبدأ مهلة الاعتراض على الضريبة المذكورة المحددة بشهرين إعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشر هذا الإعلان أي في ٠٩ ايلول ٢٠١٦ وتنتهي في ٠٩ تشرين الثاني ٢٠١٦ ضمناً.

ع. مدير الواردات المالية

لؤي الحاج شحادة

مكتوباً في ١٠ آب ٢٠١٦

